

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والأربعين البند المعنون « تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف » .

الجلسة العامة ١١٢

١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥

٧٨/٤٠ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد تأييدها للمقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ تشير إلى قراراتها ٦٨٦ (د - ٧) المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٢ ، و ٩٩٢ (د - ١٠) المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٥ ، و ٢٢٨٥ (د - ٢٢) المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧ ، و ٢٥٥٢ (د - ٢٤) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٩ ، و ٢٦٩٧ (د - ٢٥) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ، و ٢٩٦٨ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٣٤٩ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٢٩٢٥ (د - ٢٧) المؤرخ في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٧٣ (د - ٢٨) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٨٢ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ بشأن تعزيز دور الأمم المتحدة ،

وإذ تشير بوجه خاص إلى قرارها ٣٤٩٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، الذي أنشأت بموجبه اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة ، وقراراتها ٢٨/٣١ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦ ، و ٤٥/٣٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٩٤/٣٣ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١٦٤/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٢٢/٣٦ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ١١٤/٣٧ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٤١/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٨٨/٣٩ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ،

١ - تؤيد توصيات لجنة العلاقات مع البلد المضيف الواردة في الفقرة ٥٦ من تقريرها^(٤٧) ؛

٢ - تدين بقوة أية أفعال إرهابية وإجرامية تشكل انتهاكاً لأمن البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وسلامة موظفي هذه البعثات ؛

٣ - تحث البلد المضيف على أن يواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة للعمل بشكل فعال على ضمان حماية وأمن وسلامة البعثات المعتمدة لدى الأمم المتحدة وموظفي هذه البعثات ، بما في ذلك اتخاذ تدابير عملية لمنع الأنشطة غير المشروعة التي يزاولها الأشخاص والجماعات والتنظيمات التي تشجع على ارتكاب أفعال ومباشرة أنشطة موجهة ضد أمن وسلامة هذه البعثات وممثليها أو تحرض عليها ، أو تنظم هذه الأفعال والأنشطة أو تقوم بها ؛

٤ - تكرر التأكيد بأن تقيد جميع الدول الأعضاء بالاتفاق المعقود بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة^(٤٨) وبغيره من الاتفاقات ذات الصلة هو شرط لا غنى عنه لقيام المنظمة والبعثات الدائمة في نيويورك بأداء مهامها بصورة عالية ، وتتسد على ضرورة تجنب أي عمل يتعارض مع الالتزامات الناشئة عن اتفاق المقر والقانون الدولي ؛

٥ - تحث البلد المضيف والأمين العام على التماس حل ينسق مع الاتفاق فيما يتعلق بالتشريعات الأخيرة التي أقرها البلد المضيف ؛

٦ - تطلب إلى البلدان ، وبصفة خاصة البلد المضيف ، أن تعمل على زيادة الوعي العام ، باستخدام جميع الوسائل المتاحة لشرح أهمية الدور الذي تؤديه الأمم المتحدة وجميع البعثات المعتمدة لديها في تعزيز السلم والأمن الدوليين ؛

٧ - ترجو من الأمين العام أن يظل بولي الاهتمام بصورة نشطة لجميع جوانب العلاقات بين الأمم المتحدة والبلد المضيف وأن يواصل التأكيد على أهمية اتخاذ تدابير فعالة لمنع أعمال الإرهاب والعنف والازعاج ضد البعثات وموظفيها ، وعلى ضرورة أن تكون أي تشريعات ذات صلة بالموضوع يقرها البلد المضيف متسقة مع الاتفاق وما يتصل به من التزامات أخرى ؛

٨ - ترجو من لجنة العلاقات مع البلد المضيف أن تواصل عملها ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ ؛

(٤٩) القرار ١٦٩ (د - ٢) .

التي تخلص إليها إلى الجمعية العامة وفقاً للفقرة ٥ أدناه ، كي تعتمد الجمعية العامة ما تراه مناسباً من توصيات ؛ وينبغي للجنة الخاصة ، عند قيامها بذلك ، أن تتناول على وجه السرعة ورقة العمل المتعلقة بمنع وإزالة الأخطار المهددة للسلم والحالات التي قد تؤدي إلى حدوث احتكاك دولي أو إلى نشوء نزاع أو أي تنقيح لها ، فضلاً عن الاقتراحات الأخرى التي قد تطرح بشأن تلك المسألة ، بغية الانتهاء من نظرها في هذا الشأن ؛

(ب) مواصلة أعمالها بشأن مسألة تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية والقيام ، في هذا السياق ، بما يلي :

١ - مواصلة النظر في الاقتراح الوارد في ورقتي العمل بشأن إنشاء لجنة معنية بالمساعي الحميدة والوساطة والتوفيق^(١٩) ؛

٢ - دراسة التقرير المرحلي للأمين العام بشأن إعداد مشروع دليل عن تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ؛

٤ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تبقي مسألة ترشيح إجراءات الأمم المتحدة قيد الاستعراض الفعلي ؛

٥ - ترجو أيضاً من اللجنة الخاصة أن تضع في اعتبارها أهمية التوصل إلى اتفاق عام متى كان لذلك قيمة بالنسبة لنتائج أعمالها ؛

٦ - تحث أعضاء اللجنة الخاصة على المشاركة الكاملة في أعمالها وفاءً بالولاية المسندة إليها ؛

٧ - تقرر أن تقبل اللجنة الخاصة مشاركة مراقبين عن الدول الأعضاء في اجتماعاتها ، بما في ذلك المشاركة في اجتماعات أفرقتها العاملة ؛

٨ - تدعو الحكومات إلى أن تقدم أو تستكمل ملاحظاتها واقتراحاتها وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٤٩٩ (د - ٣٠) ، إذا رأت ضرورة لذلك ؛

٩ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة الخاصة كل ما يلزم من مساعدة ؛

١٠ - ترجو من الأمين العام أن يواصل إعداد مشروع دليل خاص بتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية ، على أساس المخطط الذي وضعته اللجنة الخاصة وفي ضوء الآراء المبداة خلال المناقشات التي دارت في اللجنة السادسة^(٢٠) وفي

وإذ تحيط علماً بتقارير الأمين العام عن أعمال المنظمة ، المقدمة إلى الجمعية العامة في دوراتها السابعة والثلاثين^(٥٠) والتاسعة والثلاثين^(٥١) والأربعين^(٥٢) ، فضلاً عن الآراء والتعليقات التي أبدتها الدول الأعضاء بشأنها ،

وقد نظرت في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة عن أعمال الدورة التي عقدتها في سنة ١٩٨٥^(٥٣) ،

وإذ تأخذ في اعتبارها الأعمال المنجزة بشأن ورقة العمل المتعلقة بمنع وإزالة الأخطار المهددة للسلم والحالات التي قد تؤدي إلى حدوث احتكاك دولي أو إلى نشوء نزاع^(٥٤) ،

وإذ تأخذ في اعتبارها قيام اللجنة الخاصة بإعداد مخطط الدليل الخاص بتسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية والنتائج المتعلقة بذلك^(٥٥) ،

وإذ تلاحظ ما قد يكون للمشاورات التي تجري قبل الدورة فيما بين أعضاء اللجنة الخاصة والدول الأخرى المهتمة بالأمر من أهمية في تيسير إنجاز مهمة اللجنة الخاصة ،

وإذ تضع في اعتبارها أن اللجنة الخاصة لم تنجز بعد الولاية المسندة إليها ،

١ - تحيط علماً بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة ؛

٢ - تقرر أن تعقد اللجنة الخاصة دورتها المقبلة في الفترة من ٧ نيسان/أبريل إلى ٢ أيار/مايو ١٩٨٦ ؛

٣ - ترجو من اللجنة الخاصة القيام في دورتها لعام ١٩٨٦ بما يلي :

(أ) إعطاء أولوية ، بتكريس المزيد من الوقت ، لمسألة صيانة السلم والأمن الدوليين بجميع جوانبها من أجل تعزيز دور الأمم المتحدة ، ولاسيما مجلس الأمن ، وتمكينها من الوفاء تماماً بالمسؤوليات المنوطة بها بموجب الميثاق في هذا الميدان ؛ مما يستلزم دراسة جملة أمور من بينها منع وإزالة الأخطار المهددة للسلم والحالات التي قد تؤدي إلى حدوث احتكاك دولي أو إلى نشوء نزاع ؛ وتتناول اللجنة الخاصة جميع المسائل بهدف تقديم النتائج

(٥٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ١ (A/37/1) .

(٥١) المرجع نفسه ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ١ (A/39/1) .

(٥٢) المرجع نفسه ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ١ (A/40/1) .

(٥٣) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣٣ (A/40/33) .

(٥٤) المرجع نفسه ، الفرع الثالث .

- ١٢ - تقرّر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والأربعين البند المعنون « تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة » .
- ١١ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين تقريراً عن أعمالها :
- الجلسة العامة ١١٢
- ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥